

تعزيز إدارة المخاطر البيولوجية في المختبرات

إن جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير الموحد المقدم من المدير العام؛^١

إذ تسلّم بتزايد خطر تفشي الأمراض المستجدة والمعاودة الظهور^٢ والحاجة إلى تعزيز التأهب العالمي،
في مجالات منها بحوث علوم الحياة وميكروبيولوجيا الصحة العامة؛

وإذ تشير إلى القرار ج ص ٥٨٤-٢٩ (٢٠٠٥) بشأن تعزيز السلامة البيولوجية في المختبرات، الذي
اقترح إجراءات لتنفيذ نهج متكامل للسلامة البيولوجية، والقرارات الأخرى ذات الصلة؛^٣

وإذ تقر بالجهود المبذولة والتقدم المحرز في تعزيز السلامة البيولوجية في المختبرات وتحسين ظروف
الاحتواء البيولوجي هيكلياً من جانب كل من الدول الأعضاء والأمانة بالتعاون وبالمواءمة مع إرشادات المنظمة
التقنية ذات الصلة، على النحو المبين في القرار ج ص ٥٨٤-٢٩؛

وإذ تحيط علماً بتنفيذ برامج محددة تتسق مع إرشادات المنظمة،^٤ ووضع خطط وطنية للتأهب، وتعبئة
الموارد الوطنية والدولية، والتعاون؛

وإذ تحيط علماً أيضاً بما تقدمه المنظمة من دعم تقني إلى الدول الأعضاء من خلال تحديث الوثائق
الإرشادية ذات الصلة ونشرها؛

وإذ تشدد على أهمية مواصلة تنفيذ وتعزيز إدارة المخاطر البيولوجية في المختبرات، التي تشمل تدابير
الأمن البيولوجي المؤسسية وتدابير الأمن البيولوجي للأفراد؛

١ الوثيقة ج ٧٧/٤.

٢ انظر حوار إقليم المنظمة لجنوب شرق آسيا (بالإنكليزية). نيودلهي: مكتب المنظمة الإقليمي لجنوب شرق آسيا؛ ٢٠٢٣.
(<https://www.who.int/publications/i/item/9789290210955>)، تم الاطلاع في ١٧ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٤).

٣ في جملة أمور، القرارات ج ص ٥٨٤-٣ (٢٠٠٥)، وج ص ٧١-١٦ (٢٠١٨)، وج ص ٧٤-٧ (٢٠٢١)،
وج ص ٧٦-٥ (٢٠٢٣).

٤ بما في ذلك مبادئ تيانجين التوجيهية الخاصة بمدونات قواعد سلوك العلماء العاملين في مجال الأمن البيولوجي.

وإذ تسلم بالدور الحاسم الذي تضطلع به مختبرات القطاعات^١ ذات الصلة في الأمن الصحي العالمي، وبأن العدد المتزايد من تدابير الاحتواء الأقصى والمرافق التي تجري بحثاً في الممرضات الشديدة العواقب^٢ التي تؤثر على البشر والحيوانات والكائنات الحية الأخرى،^٣ فضلاً عن الاستخدام الواسع النطاق للتكنولوجيات الجديدة، يحدث تغييرات في مشهد السلامة البيولوجية في المختبرات والأمن البيولوجي في المختبرات؛^٤

وإذ تلاحظ أن تطور تدابير التخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها في اتجاه نهج مراعى للمخاطر ومُستند بالبيانات يتطلب تدابير وممارسات وكفاءات رقابية فعالة من جانب الدول الأعضاء، فضلاً عن تعزيز السلوك المسؤول على جميع المستويات التنظيمية؛

وقد وضعت في اعتبارها أن البحث والتطوير باستخدام العوامل الشديدة العواقب وغيرها من العوامل البيولوجية، حسب الاقتضاء، في المختبرات أمر بالغ الأهمية للوقاية من تفشي الأمراض المستجدة والمعاودة الظهور وكشفها ومكافحتها، وأن تسربها من أي نوع من مرافق الاحتواء، بما فيها تلك العائدة إلى شركات التصنيع الصيدلاني والكائنات الخاصة، قد تترتب عليه تداعيات عالمية؛

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الثغرات التي تكتنف تنفيذ تدابير السلامة البيولوجية في المختبرات والأمن البيولوجي في المختبرات، وفقاً للتقارير والتقييمات المعدة بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)،^٥ والإجراءات المناسبة الإضافية اللازمة للحد إلى أدنى درجة من المخاطر البيولوجية المرتبطة بالمختبرات؛

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً التقدم التكنولوجي المتسارع، بما في ذلك سهولة الوصول إلى الهندسة الوراثية، والبيولوجيا التركيبية، والبحوث المتعلقة بالكائنات الدقيقة الممرضة المحورة وراثياً وتلك التي لم يتسن بالكامل تحديد وتوقع خصائص قدرتها على نقل العدوى إلى الإنسان أو الحيوان أو الكائنات الحية الأخرى، فضلاً عن نقل العدوى فيما بين هذه الأنواع، و/أو مدى فوعتها؛

وإذ تشدد على أهمية التزام الدول الأعضاء بمعالجة الثغرات على النحو الذي حددته التقييمات التي أُعدت بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وتعزيز وإبراز تدابير التخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها باعتبار ذلك أحد قدرات الأمن الصحي اللازمة للوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها، بما في ذلك الجوائح والطوارئ الأخرى،

١ انظر الأمن الصحي العالمي المتقدم: تحويل الالتزامات إلى أعمال (بالإنكليزية). جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠١٦. <https://www.who.int/publications/i/item/WHO-HSE-GCR-2016.15>، تم الاطلاع في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤).

٢ تعرّف المواد والتكنولوجيات والمعلومات الشديدة العواقب بأنها عامل بيولوجي أو مادة بيولوجية أو تكنولوجيا وما يتعلق بها من معلومات، تكون قادرة على التسبب، بشكل مباشر أو غير مباشر، في مرض أو آثار ضارة أخرى على البشر و/أو النباتات و/أو البيئة، محدثة عواقب وخيمة أو حتى كارثية. وفقاً لوثيقة المنظمة المعنونة: إدارة المخاطر البيولوجية: إرشادات الأمن البيولوجي في المختبرات (بالإنكليزية)، الطبعة الثانية (جار وضع صيغتها النهائية).

٣ تعرّف البحوث الشديدة العواقب بأنها البحوث الطبية الحيوية التي تستخدم أو توجد مواد أو تكنولوجيا أو معلومات يمكن، إلى جانب فوائدها المقصودة، إساءة استخدامها لإحداث ضرر كبير للبشر و/أو النباتات و/أو البيئة. وفقاً لوثيقة المنظمة المعنونة: إدارة المخاطر البيولوجية: إرشادات الأمن البيولوجي في المختبرات (بالإنكليزية)، الطبعة الثانية (جار وضع صيغتها النهائية).

٤ يعرف الأمن البيولوجي في المختبرات بأنه منع "الحصول غير المأذون به على المواد البيولوجية و/أو المعدات والمهارات والبيانات المتصلة بمنازلتها، أو فقدانها أو سرقتها أو إساءة استعمالها أو تحويل وجهتها أو إطلاقها، بما في ذلك حماية المواد البيولوجية و/أو المعدات والمهارات والبيانات المتصلة بمنازلتها ومراقبتها والمساءلة عنها". انظر دليل السلامة البيولوجية في المختبرات (بالإنكليزية)، الطبعة الرابعة. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٠. <https://www.who.int/publications/i/item/9789240011311>، تم الاطلاع في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤).

٥ بما في ذلك أداة تقديم التقارير السنوية عن التقييم الذاتي من الدول الأطراف والأدوات الطوعية الأخرى، حسب الاقتضاء.

١- تدعو الدول الأعضاء،^١ وفقاً للسياقات والأولويات الوطنية، إلى القيام بما يلي:

(١) تعزيز التنفيذ الشامل للقرار ج ص ٥٨-٢٩ (٢٠٠٥) بشأن تعزيز السلامة البيولوجية في المختبرات عن طريق إدراج العناصر الأساسية للتخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية وإدارتها في استراتيجياتها وسياساتها وبرامجها وآلياتها الوطنية المتعلقة بالسلامة البيولوجية في المختبرات والأمن البيولوجي في المختبرات؛

(٢) الموافقة على الاستراتيجيات والسياسات والبرامج والآليات الوطنية المتعددة القطاعات والشاملة للحكومة ككل المتعلقة بالسلامة البيولوجية في المختبرات والأمن البيولوجي في المختبرات وتعزيزها وتنفيذها، في حدود قدرات وأولويات كل دولة عضو ذات سيادة، بما في ذلك البحوث والنقل، بما يتماشى مع مبادئ المنظمة التوجيهية التي تشمل العوامل البيولوجية الشديدة العواقب^٢ التي من شأنها أن تسبب، في حالة إطلاقها أو التعرض لها، ضرراً كبيراً أو عواقب كارثية محتملة؛

(٣) تعزيز التدريب والتطوير المستمر للموارد البشرية المختصة، في مجالات منها البحوث والبيانات ونظم إدارة الأحداث المعنية بالتخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها؛

(٤) تعزيز نهج قائم على المخاطر دعماً لإرساء ركيزة تقنية سليمة عن طريق التدابير المُسندة بالبيانات، وثقافة سليمة للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي^٣ على جميع المستويات المؤسسية، والمستوى المناسب من الوعي، بما يشمل النهج والممارسات والتدخلات الثقافية والسلوكية التي تدعم التواصل الشفاف مع منع المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة والقدرة على الصمود أمامها؛

(٥) وضع المعايير، والتشريعات و/ أو اللوائح، والسياسات الدولية ذات الصلة بالتخفيف من المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها، بما في ذلك تلك التي تنطوي على حيازة أو استخدام أو نقل للعوامل البيولوجية الشديدة العواقب ومرافق الاحتواء ذات الصلة، ومعالجة بيانات البحوث، والمنهجيات في مجالات البيولوجيا التركيبية وغيرها من مجالات البيولوجيا المعدة حديثاً ومنتجاتها، حيثما ينبغي للتشريعات واللوائح والسياسات أن تدعم الشمولية في سياق تعزيز الصحة التي تركز على الناس، والوقاية من الأمراض، والكشف المبكر عن الطوارئ الصحية والاستجابة لها، والحد من العبء الواقع على النظم الصحية، والتواءم مع هذه المعايير والتشريعات و/ أو اللوائح والسياسات الدولية حسب الاقتضاء؛

(٦) زيادة وتأمين التعاون الدولي، وإعداد الأدوات التقنية، وتبادل المعلومات عن المختبرات والأحداث من أجل التنفيذ العملي للتخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها مع إيلاء الاعتبار لأمن المعلومات ومخاطر الانتشار الدولي المحتملة، بما يتماشى مع اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)؛

١ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، حسب الاقتضاء.

٢ انظر اجتماع المنظمة التشاوري بشأن التواصل الشبكي بين مختبرات المستوى العالي/ الأقصى للاحتواء (مستوى السلامة البيولوجية ٤): تقرير الاجتماع، ليون، فرنسا، ١٣-١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠١٨؛ : إدارة المخاطر البيولوجية: إرشادات الأمن البيولوجي في المختبرات، الطبعة الثانية. جنيف: منظمة الصحة العالمية (جار وضع صيغتها النهائية).

٣ ثقافة السلامة البيولوجية هي مجموعة القيم والمعتقدات وأنماط السلوك التي يغرسها وييسرها في بيئة مفتوحة وجديرة بالثقة في جميع أنحاء المنظمة أفراد يعملون معاً لدعم أو تعزيز أفضل ممارسات السلامة البيولوجية في المختبرات. انظر دليل السلامة البيولوجية في المختبرات، الطبعة الرابعة. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٠. <https://www.who.int/publications/i/item/9789240011311>، تم الاطلاع في ١٧ كانون الثاني/ يناير (٢٠٢٤).

٢- **تطلب إلى المدير العام القيام بما يلي:**

(١) تقديم المساعدة التقنية والإرشادات المعيارية إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في وضع استراتيجيات وتدابير ونظم مراقبة شاملة لإدارة المخاطر البيولوجية، لأغراض منها الاحتواء في المختبرات والبحوث والاستخدام المسؤول للعلوم، وتوسيع نطاق التنفيذ استناداً إلى احتياجات الدول الأعضاء وأولوياتها؛

(٢) مساعدة الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي في المختبرات بما يتماشى مع التشريعات الوطنية وبرنامج العمل العام المنطبق، مع توفير الهيكل والموارد والأصول والقدرات المناسبة بما يتماشى مع الدعم المالي المستند إلى هيكل الاستراتيجية على المستوى القطري؛

(٣) ضمان أن تستفيد المنظمة من مواطن قوتها، عن طريق وضع وتحديث الإرشادات الخاصة بإدارة المخاطر البيولوجية في المختبرات بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، عقد مناقشات لاقتراح قيم مرجعية قائمة على توافق الآراء للتمكن من إجراء التقييم الموضوعي والإبلاغ عن الحوادث بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) للمرافق العاملة مع العوامل الميكروبيولوجية عن طريق تحديد أفضل الممارسات وتعزيزها، مثل التدخلات المُسندة بالبيّنات والمراعية للمخاطر، في سياق كل دولة عضو ومرحلتها الحالية من إعداد البرنامج الوطني للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي في المختبرات؛

(٤) رصد التطورات والبيّنات والاتجاهات على جميع مستويات المنظمة في مجال السلامة البيولوجية في المختبرات والأدوات والتكنولوجيات والمنهجيات والمعايير المتعلقة بالسلامة البيولوجية في المختبرات والأمن البيولوجي في المختبرات في النظم الصحية والصحة العامة وبرامج التدريب الموجهة لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص، وعلوم البيانات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى جمعية الصحة، وتحليل آثار هذه التطورات والبيّنات والاتجاهات وإمكانية استخدامها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة بمشاركة جميع القطاعات ذات الصلة؛

(٥) تعزيز تعاون المنظمة مع المنظمات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين بما يتماشى مع إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول بطريقة متماسكة لتعزيز تنفيذ التخفيف من وطأة المخاطر البيولوجية في المختبرات وإدارتها عن طريق الاستفادة من قدراتها من خلال المراكز المتعاونة مع المنظمة والشركاء التقنيين الآخرين ذوي الصلة أو الشراكات الطوعية الوطنية والدولية؛

(٦) التمكين من مواصلة المناقشة الدائرة فيما بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة أو أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل التوصل إلى مقترحات إضافية محتملة لتعزيز التخفيف من وطأة مخاطر المختبرات البيولوجية وإدارتها بصورة شاملة؛

(٧) تقديم تقرير عن التقدم المُحرز في تنفيذ هذا القرار وما يواجهه من تحديات إلى جمعية الصحة في الأعوام ٢٠٢٦ و ٢٠٢٨ و ٢٠٣٠.

الجلسة العامة الثامنة، ١ حزيران/يونيو ٢٠٢٤

ج٧٧/ المحاضر الحرفية/٨

= = =